كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقًا في الجاهلية

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كانت عكاظ ومِجَنَّة وذو المَجَاز أسواقًا في الجاهلية، فلما كان الإسلام تأثَّموا من التجارة فيها، فأنزل الله: {ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلًا من ربكم} [البقرة: ١٩٨]، في مواسم الحج»، قرأ ابن عباس كذا.

[صحيح] [رواه البخاري]

قال ابن عباس رضي الله عنهما: كانت أسواق الجاهلية عُكَاظ ومِجَنَّة وذو المَجَاز، فلما جاء الإسلام تركوا التجارة فيها احترازًا عن الإثم، فأنزل الله تعالى: {ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم} فأباح الله لهم أن يتاجروا فيها ورفع عليهم الحرج، وقرأ ابن عباس هذه اللفظة: (وهي في مواسم الحج) في جملة القرآن زائدة على ما هو المشهور، وتسمى القراءة التفسيرية، فيظنها السامع من الآية وهي تفسير، والله أعلم. وأول هذه الأسواق الثلاثة عكاظ؛ لأنها كانت تقام في أول ذي القعدة إلى اليوم العشرين، في الطائف، ثم مجنة، من اليوم العشرين إلى آخر الشهر، في الجموم بمكة، ثم ذو المجاز العشر الأوائل من ذي الحجة إلى الثامن، وهي شرق مكة.

معاني الكلمات

عكاظ موضع بالطائف كانت تُقام به في الجاهلية سوق يقيمون فيه أيامًا.

مجنة موضع بأسفل مكة على أميال، وكان يقام بها للعرب سُوق بعد عكاظ.

ذو المجاز السوق الثالث.

تأثموا تركوا التجارة فيها خوفًا من الوقوع في الإثم.

ليس عليكم جناح لا إثم عليكم.

تبتغوا فضلا تطلبوا الرزق الحلال.

https://www.sunnah.global/hadeeth/ar/show/65277